



الجمعية التعاونية
لابداع لتعزيز الموهبة

الجمعية التعاونية
لابداع لتعزيز الموهبة

رسالة: وزارة الموارد البشرية
وتنمية المجتمع - الاتصال
10238 رقم اتصال

إجراءات التعامل مع المقبوضات

إجراءات التعامل مع المقوضات

تمهيد:

تقبل الجمعية الاشتراكات والتبرعات والهبات والوصايا والأوقاف والمساعدات المقدمة لها بناء على المادة السابعة والعشرون من نظام الجمعيات التعاونية والتي جاء في نصه:

ت تكون موارد الجمعية من المصادر الآتية:

١. رأس مال الجمعية
٢. التبرعات والهبات والمنح والوصايا والأوقاف، وفقاً للقواعد التي تنظمها اللائحة
٣. المقابل الذي تقرره الجمعية لقاء الخدمات التي تقدمها لأعضائها وغيرهم.
٤. الإعانات التي تقدمها الدولة.
٥. عوائد أنشطة الجمعية واستثماراتها.
٦. القروض.

ويتم التعامل معها وفق التالي: يتم الاستفادة من التبرعات والوصايا والمساعدات المقدمة على النحو التالي:

إذا كانت مقيدة: فيستفاد منها في الأغراض المحددة من قبل مقدميها أو وفق شروطهم على ألا تتعارض تلك الشروط مع تنظيم ولوائح الجمعية.

إذا كانت غير مقيدة: يحدد المجلس بتوصية من المدير التنفيذي للجمعية كيفية الاستفادة منها يتم تقييم التبرعات والهبات والوصايا والمساعدات حال استلامها على النحو التالي:

- ٠. النقدية: تسجل على أساس المبالغ المستلمة.
- ٠. العينية: تقييم وتسجل بالقيمة السوقية للتبرع، وتقدر القيمة السوقية بواسطة لجنة مختصة تشكل بقرار من رئيس المجلس لهذا الغرض.



الجمعية التعاونية
ابداع لتعزيز الموهبة

مسجلة وزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية بالرقم
10238 تاريخ 10/10/2018

تودع المتصحّلات النقديّة في الحسابات البنكيّة الخاصّة بالجمعية ويتم إعداد كافة المستندات المتعلّقة بالتحصيل من سندات قبض وسندات استلام لكل عملية تحصيل، وإعداد كشوف تحصيل دوريّة تمهيداً لإثباتها في حسابات الجمعية، ويتم إعداد مستند قيد محاسبي لإثبات هذه التبرّعات في حسابات الجمعية مع التقييد بالقواعد التي تنظم وتحكم الرقابة على تلقي الجمعيات للتبرّعات.

الاعتماد:

تمت مراجعة إجراءات التعامل مع المقبولات واعتمادها بموجب محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (5) وذلك بتاريخ (22/07/2025)، ويبدا العمل بها من تاريخ الاعتماد.